



مستشفيات جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات و المخازن

التأمين الابتدائي / ٤٠٠ جنية
ثمن الكراسة / ٢٩٩ جنية

كراسة الشروط و المواقف الخاصة بالمناقصة
العامة بعمل ستائر (V - P - C) على الاسرة معلقة مستشفى
الباطنة العامة قطاع الحوادث
جلسة ١٧ / ٩ / ٢٠٢٥ م

رقم الكراسة ()

اسم الشركة /

العنوان /

رقم الملف الضريبي /

المأمورية التابع لها /

مدير عام المشتريات

رئيس القسم

المحاسب



محمود عابد
احمد

المناقشه العامه لتوريد /

٢٠١٦ / جلسه:

أقرار

السيد / د/ المدير التنفيذي للمستشفيات

- اتشرف أنا الموقع أذناه /
- بتقدیم عرض أسعار للأصناف المتبعة بقوائم عملية /
- والاثمن المدونه فيه بمعرفتي وأقر بالذى قد اطلعت على جميع البنود الواردة بهذه الكراسه والتزم بها على أساس المواصفات والشروط الموضحة في هذا العطاء .
- كما اقر بأن الشركه مقدم العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه باهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركه أي احكام تمس الشرف او التزاهه وغير خاضعه لأحكام الحراسه .
- برجماء استيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتحتم بخاتم الشركه .

اسم الشركة /

العنوان /

الטלيلون /

المحمول /

الفاكس /

رقم الملف الضريبي /

رقم السجل التجاري /

رقم التسجيل بالقيمة المضافة /

المسؤول بالتوقيع على العقد والتعامل باسم الشركه /

- على أن يكون البيانات السابقة بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة .
- يتغير على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغير قد يطرأ على البيانات أثناء مدة سريان العطاء .
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الواردة في كراسة الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقيقه ذاتيه للجهالة وتقديم جميع المستندات المطلوبه .
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسؤولية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة دون الرجوع اليه .

خدم الشركه

توقيع مدير الشركة

المناقصه العامة لتوريد /
أولاً الشروط العامة :

- مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ والاحتفاظ التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يتربى على مخالفتها رفض عطاءاتهم ، وهي :
١. يجب ختم كراسة الشروط بخاتم الشركة واعادتها في المظروف الفني مرة أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركة على جميع الشروط الواردة بالكراسه .
 ٢. يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية مع الترجمة العربية وإن يلتفت إلى البنود الغير مترجمة .
 ٣. لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه .
 ٤. التزام مقدمي العروض بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة (مادة ٨٥ من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨)
 ٥. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك .
 ٦. إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء او التباذلة اجراءات .
 ٧. لا يجوز لمقدم العطاء ان يشترط لقبول عطائه كله ؟ويحده واحدة إلا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة .
 ٨. إذا استفنت المستشفيات عن أي صنف تهابيا لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبة باى شيء .
 ٩. كما للمستشفيات الحق في رفض استلام أي صنف غير صالح للتخزين كما يحق لها إيقاف أي كمية من أمر التوريد أو الغاؤها .
 ١٠. كما يقوم مقدم العطاء باستبدال اي كميات غير مطابقة وفي حالة عدم قيام الشركة باستبدال الصنف تقع عليها جميع الغرامات .
 ١١. يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون التقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء أشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال .
 ١٢. نظر القرار وزارة المالية رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ لتطبيق منظومة الفاتورة الالكترونية يلتزم صاحب العطاء بالتسجيل في مصلحة الضرائب المصرية وذلك لاصدار فواتير الكترونية تتضمن التوقيع الالكتروني لمصدرها والكود الموحد الخاص بالسلعة او الخدمة محل الفاتورة المعتمد من مصلحة الضرائب المصرية .
- موعد تقديم العطاء :
- الموافق / /
- آخر موعد لتقديم العطاء هو الساعة الثانية عشر من ظهر يوم لا يلتفت بتاتاً إلى العطاء الذي يصل بعد هذا الموعد
- ١ - ٢ -
٣ - يظل العطاء ساري المفعول لمدة ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ اليوم التالي فتح المظاريف الفنية
- ٤ - اذالم تتمكن المستشفى من البيت في العطاءات لاي سبب من الاسباب جاز لها ان تطلب الى مقدمي العطاءات في الوقت المناسب قبول مد سريان مفعول عطاءاتهم للعدة الضرورية
- ٥ - يحق للمستشفيات إخطار مقدم العطاء برسو عطاءه أو جزء منه في آخر يوم لمدة سريان العطاء .

محتويات المظروف الفني :

١. العرض الفني (أصل وصورتين والكتالوج الخاص بالأصناف التي تقدمت بها الشركة) -
٢. تقويسن لحضور جلسة فتح المظاريف - بيان الشكل القانوني لمقدم العطاء (عقد التأسيس)
٣. ما يفيد بالتسجيل في (بوابة التعاقدات الحكومية - السجل التجاري - السجل الصناعي - سجل المستوردين - البطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبي و شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها الماموريه التابع) وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجباً قانوناً
٤. صوره اسـتمـارـه ؛ اـسـ وكـلـاء تـجـارـيون سـارـيـة المـفـعـولـ بالـنـسـبـهـ لـالأـصـنـافـ الـمـسـتـورـدـهـ - عـدـ تـوزـيعـ فـيـ حـالـةـ المـوزـعـ
٥. المستورد من الشركه الوكيـلهـ معـتمـدـ منـ الجـهـاتـ المـخـتـصـةـ (بالـنـسـبـهـ لـلـاجـهـزـهـ)
٦. سـابـقـهـ اـعـمالـ مـعـاـثـلـهـ لـذـاتـ مـوـضـوعـ التـعـاقـدـ بـالـجـهـاتـ وـ مـعـتمـدـهـ منـ جـهـهـ حـكـومـيـهـ
٧. المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد و سارى (بالـنـسـبـهـ لـلـاجـهـزـهـ)

- ٧- اقرار الالتزام بالتأمين على العمالة إذا تطلب طبيعة العملية ذلك
 - ٨- يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تعامل به
 - ٩- طريقة التنفيذ والبرنامجه الزمني للتوريد او التنفيذ ومدته
 - ١٠- يجب أن يكون المطاء الفني مفصلاً بما يتأمن ابتدائي قدره () فقط عن طريق الدفع والتحصيل الإلكتروني أو خطاب ضمانتي ينكى غير مشروط وساري المفعول لمدة اربعة أشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية على ان يزيد التأمين الى نسبة ٥% من قيمة الأصناف الراسية عند الرسو كتأمين نهائى يسد خلال فتره لا تتجاوز عشرة أيام .
 - ١١- يجوز للمشتفيات أن تطلب من مقدم العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الانتهاء من البت والترسية .
 - ١٢- ولا يقبل من صاحب الشأن الإدعاء بحدوث أى خطأ في دطاءه ويراعى الاختوى على آية اشعار وسيتم استبعاد اي عطاء تضمن فى مظارفه الفنى آية اشعار .
- ويكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسة / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (فني) واسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركة مقدمة العطاء .

محتويات المظروف المالي :-

يكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسة / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (مالي) واسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركة مقدمة العطاء .

اوراق العطاء المالي مرقم من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف .

قائمة الأسعار موضحاً بها السعر الأساسي للصنف بالجنيه المصري و شامل كافة الضريب والرسوم والدمغات .

اسلوب السداد وقيمة الصيانة وقطع الغيار ومستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر التي تؤثر في القيمة المالية للعرض .

شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري سارية في عقود شراء المنقولات وغير ذلك من بيانات تضمنتها كراسة الشروط والمواصفات .

على مقدم العطاء مراعاة ما يلى في اعداده لقائمة الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالي موضحاً بها

الأسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف

- تكتب أسعار العطاء بالغير الجاف أو الطياعه رقمًا وحرفاً باللغه العربيه ويكون سعر الوحده في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات ويجب أن تكون قائمة الأسعار مورخة وموقعه من مقدم العطاء ومحفوظة بخاتمه .

- لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابتها رقمًا وحرفاً والتوفيق عليها من مقدم العطاء .

- لا يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .

- لا يجوز نزع أي ورقة من هذه الكراسة ويتعين عليه تقديمها سليمة كما لا يجوز إضافة أو حشر أو إخفاء أي ملاحظات أو شروط أو تعديل في المواصلات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصة يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة في وضع أي شرط أو تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمة المالية للعطاء .

- لا يقبل التعديل في أسعار العطاءات المقدمة من الموعد المحدد لجلسه فتح المظاريف الفنية ويسرى هذا على صاحب العطاء

الفائز

جامعة الزقازيق / ادارة المشتريات والمخازن / جلسه: ٢٠

المناقصه العامة للتوريد /
للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحیحات الناشئة اذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحدة واجمالى سعر الوحدات يعود على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصیل في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام

٣ شروط التوريد :

١. التوريد خلال مدة حسب حاجة المستشفيات وطبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٢. للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقصان (٣٠ %) بذات الشروط والأسعار دون أن يكون المتعاقد الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك طبقاً للنسبة المقررة بالقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٣. للمستشفيات الحق في تخفيضها أو إلغائها حسب الاعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبه بأى تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
٤. يتم التوريد والتسلیم بمخازن المستشفيات ويحتفظ بالتأمين النهائي حتى نهاية العقد والدفع بعد الفحص والاستلام.
٥. لا يوجد صرف دفعه مقدمة .

٤ العقود :

تلزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسؤولة عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقدية حين تحرير العقد كما يتلزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريدة للعلاج الاقتصادي.

٥ الغاء المناقصة/ الممارسة وتعديل الشروط والمواصفات :

يحق للمستشفى الغاء المناقصة قبل البت فيها إذا استوفى عنها نهائياً أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق للمستشفى إصدار اضافات او حذف او تعديل لمضمون اي بند او مستند من مستندات المناقصة بموجب كتاب يرسل (بالبريد - البريد الالكتروني - الفاكس) بحسب الاحوال بالإضافة الى نشرها على بوابة التعاقدات العامة الى جميع الشركات المتنافسة والتي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المطاريف الفنية بوقت كافي على ان تعتبر هذه الاضافات او التعديلات التي تم اخطار الشركات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط وملزماً في اي مرحلة من مراحلها .

٦ الشكاوى :

في حالة اخلال جهة الطرح بالحكم قانون تنظيم التعاقدات التي ترمي بها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ او جهة التعاقد بالتزامها بها او بمهامها القانونية يحق للشركة التقدم بشكواها الى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية والتابعة مباشرة لوزير المالية للنظر والفصل في الشكوى .

٧ القوانين واللوائح المنظمة للمناقصة / الممارسة :

يعتبر أحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التي ترمي بها الجهات العامة واللاتحة التنفيذية للقانون مكملاً لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات فيما لا يتعارض مع أحكامه والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم .

العقد النموذجي من التفاصيل

ملاحظات هامة

- يهدف نمط العقد النموذجي إلى توحيد وتنعيط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازه وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمعاقدين معها.
- يتضمن نمط العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها، ويتعين الالتزام بها، وإذا ترافق للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي من تلك البنود فيتعين عليها حينذاك الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض نمط العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلالاً.
- كما يتضمن نمط العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملحق المرفقه والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب ألا تتعارض بأي شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، ويجب على الجهة الإدارية استيفاءها وفقاً لما ضمنته من متطلبات وشروط بكراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/ إدارة الشئون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستثناء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.
- تضمن نمط العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفاءها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر نمط العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحداث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما تعرضه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة، بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

الخدمات:

- عرف قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بالمادة (١) منه الخدمات بأنها ما يكون التعاقد فيها على أساس أداء عمل مادي يمكن توضيفه، ومن ذلك: الصيانة، الأمن، النظافة، رسم الخرائط، التصوير بالأقمار الصناعية، تطوير البرمجيات، وخدمات النقل.

مشروع نموذج العقد النموذجي لتقديم خدمة

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:
أولاً: و مقرها بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية ، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (.....)

(.....) أن ذلك ملخص للتوقيع على العقد بالكامل (البيان)
ويفوض عليه في التوقيع على هذا العقد □ السيد/□ السيدة) بصفة/بصفتها الوظيفية بموجب
التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في (.....)

(طرف أول)

(.....) الثاني و مقرها القانوني والمصنفة ومسجلة بسجل برقم ورقها التأميني
بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم فاكس رقم بريد الإلكتروني ، ويمثلها (□ السيد/□ السيدة)
بطاقة رقم قومي بصفة/بصفتها بموجب (.....)

(.....) الثاني: (□ السيد/□ السيدة) وشهرته/شهرتها بطاقة رقم قومي/ مقسمة ب تليفون
فاكس بريد الكتروني بطاقة ضريبية والمسجل ببنكابة بعنوان رقم (.....)

(طرفثان)

المشهد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تقديم خدمة ، وذلك بفرض ، وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجوى الاقتصادية وفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه، وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات و(□ العطاء/□ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.

وفي ضوء اعتماد □ السلطة المختصة /□ المفوض عنه بالقرار رقم الصادر في) لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاملات التي تيرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها، و(□ الإعلان/□ الدعوة/□ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المشورة على بوابة التعاملات العامة بتاريخ بشأن □ المناقصة (□ العامة/□ المحدودة/□ المحلية/□ ذات المرحلتين) □ المعاشرة (□ العامة/□ المحدودة) □ الاتفاق المباشر (□ رقم لسنة) للتعاقد على (.....)

- ١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة
- ٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة للأصول والذى سيتم توجيه المراسلات والمكالمات عليه
- ٣- أدخل اسم الجهة الإدارية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات
- ٤- أدخل صفة السلطة المختصة
- ٥- أدخل وصف الخدمات محل التعاقد
- ٦- أدخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية
- ٧- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفتها الوظيفية
- ٨- اختيار طرفي التعاقد الذي تم اتخاذه لطرح العملية
- ٩- لا يجوز للسلطة المختصة التأثير في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (١٢) من قانون تنظيم التعاملات التي تيرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
- ١٠- أدخل اسم العاملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات

ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة ب موضوع هذا العقد، وما أوصت به (□ لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط مقداره)، والذي تمت الترسية عليه، باعتباره (□ الأفضل شرطياً والأقل سعراً/ □ الذي تم ترجيحه بنظام التنافر) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتمد السلطة المختصة لتوسيع الجلة بتاريخ

وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد انقا على الآتي

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناء عليها و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني والمقبول من الطرف الأول ، وكافة المكاليم والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (.....)، وامر الاستاد المؤرخ/. جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني

تعتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه:

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفى التعاقد.

البند الثالث

أثر الطرف الثاني بيان الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة بما يشتمله ذلك من توفير الفوائض اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلزم بالتعاون والتcoop مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعهود بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الرابع

يلزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد لمدة (.....) (.....) نظير مقابل (.....) (.....) (فقط مقداره)، وبقيمة إجمالية مقدارها (.....) (فقط) (فقط) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة، ومقادره

البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناء عليها، تكون مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد (.....)، تبدأ من تاريخ وتنتهي في (إذا كانت شروط الطرح قد أجازت مد مدة العقد يكون البند على النحو التالي وستكمل البيانات المطلوبة فيه)

١- إنما يستخدم أى من هذه الملحقين لبيان (غير مستخدم) غير كل ملهم وعلى الصفة المرفقة إليه تحمل عبء المحقق.

٢- يجب أن تكون كافة الملحقين بما تضمنه كراسة الشروط والمواصفات، ويعتبر اعتمادها من قبل الجهة الإدارية المختصة، وإن لاقتها بالشك.

٣- لدخل وصف الخدمات محل التعاقد.

٤- ادخل عنوان المصالحة المحلية.

٥- ادخل عنوان المصالحة المحلية (شهري/سنوي/أربع سنوي، أو غير ذلك).

٦- ادخل القسم الإيجابية للعقد.

يجوز مد مدة هذا العقد بما لا يجاوز الحد الأقصى المحدداً لها وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك بمحض طلب كتائبي يرسل من الطرف الأول للطرف الثاني بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد وذلك قبل انتهاء مدة العقد على الأقل. ويشترط للمد أن تسمح شروط الطرح بذلك، وإن يكون الطرف الثاني قد أوفى بجميع التزاماته المترتبة على العقد رأى تعديل كتابي طراً على بنوده.

وعلى الطرف الثاني الرد على الطرف الأول خلال مدة لا تتجاوز من تاريخ استلامه طلب المد، ويعتبر عدم رد خالل تلك المدة قبولاً منه بمد مدة العقد دون الحاجة إلى إخطار أو إذار.

البند السادس

سداد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط و مقداره) بما يعادل نسبة (%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك من خلال (□) نظم السادس الإلكتروني المستحدث من وزارة المالية / □ بخطاب ضممن بحسب الطرف الأول رقم يليك □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى ٠٠ بموجب خطابها رقم المؤرخ المقيم في الوقت المحدد للسداد / □ حجز من مستحقاته في حالة الاتصال المعاشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد.

البند السابع

قام الطرف الأول بصرف دفعة مقدمة للطرف الثاني من خلال نظم السادس الإلكتروني المستحدث من وزارة المالية بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط و مقداره) بما يعادل نسبة (%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضممن يليكي معتمد صادر من يليك وغير مقترب بأي قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما.

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة تبدأ من (□) اليوم التالي لإخطاره بأمر الاستئناف / ، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتبع عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعود سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

(إذا كان يليكي التسليم من العناصر على مراحل، يمكن التسلق على الطرف الثاني لتقديم الخدمة محل هذا العقد وعنوانه وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد وعنوانه وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة تبدأ من (□) اليوم التالي لإخطاره بأمر الاستئناف / ، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتبع عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وطبقاً للبرنامج الزمني التالي، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعود المحدد بهذا البرنامج يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

المكان	التاريخ	الوقت	البيان
.....

١٧ - أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

١٨ - يستخدم هذا البند في حالة ما (إذا كانت قد تضمنت ترابة الشروع والمواصفات صرف المدة مقدماً).

١٩ - أدخل النسبة وطبقاً لما ورد بالمادة (١٦) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتولدة والمترتبة والمتأتية الصفر.

٢٠ - أدخل مكان تلقي العقد.

٢١ - أدخل مدة توقيع محل العقد عليها تكراسة الشروع والمواصفات.

٢٢ - أدخل تاريخ بداية توقيع محل العقد طبقاً لكراسة الشروع والمواصفات.

٢٣ - أدخل مكان تلقي العقد.

٤ - أدخل مدة توقيع محل العقد طبقاً لكراسة الشروع والمواصفات.

٥ - أدخل تاريخ بداية توقيع محل العقد طبقاً لكراسة الشروع والمواصفات.

.....	/
-------	---	-------	-------

البند التاسع

يجب على الطرف الثاني أن ينذر التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية ويتابع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة في هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعهود بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيى بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالتزاهدة والشفافية أثناء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى، أو سمايق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط، ويلتزم بالتعاون والتيسير مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد، وأن يراعي الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم التصالح الأمينة وأن يدحى في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره.

البند العاشر

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه للالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، أو استغلال ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستقلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفه الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

البند العاشر عشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المنقح عليها، وأن تكون معبورة ومتحفظة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترنات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ويلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد الاعمال في المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها ووفقاً للتالي:

بيان الحسن المعتبر من الطرف الثاني	بيان
.....
.....

البند الثاني عشر

يفسّن الطرف الثاني الأعمال محل العقد لمدة ... من تاريخ قبول الأعمال واستلامها، وذلك دون الإخلال بهذه الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويعتبر الطرف الثاني مسؤولاً عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد ، فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته ، وإذا قصر في إجراء ذلك فالطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المراجعة أو التفتيش أو التحليل من مستوى تنفيذ الطرف الثاني للالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجة إلى اخطار أو أذن مسبق .

وفي حالة اكتشاف مخالفات الطرف الثاني للالتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عن عليها في البند السابع والعشرون من هذا العقد .

البند الرابع عشر

٤٦- يقبل بالجدول المرتقب إبطاله من الطرف الثاني وفقاً لطبيعة العملية وما يضمنه كراسة الشروط والمواصفات .

٤٧- يتquin على السلطة المنفصلة بالجهة الإدارية أصدار قرار يكتفى من تراه ملائماً من ذوى الخبرة بالجهة الإدارية إدارة العقد وذلك الزاماً بحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية .

يلتزم الطرف الأول بان يسدد الكترونياً للطرف الثاني كل (□ شهر / □ ثلاثة أشهر / □ سنة /) قيمة ما يستحقه عن الخدمات الموزدة فعليها خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تناوب الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم بالبنك وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمتطلبات المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بان يودي للطرف الثاني ما يعادل ثلاثة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالملبغ المطالب به

البند الخامس عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم العقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم العقد بتأريخه أو النقص وبما لا يجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعريض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ، ووجود الإعتماد المالي اللازم ، وأن يصدر التعديل خلال مدة تنفيذ العقد والتي لا يدخل فيها مدة الضمان ، ولا يؤثر ذلك على أولوية المتزاك في ترتيب عطاءه ، وأن تعدل مدة هذا العقد إذا تتطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص وذلك اعملاً لحكم المادة (٤٦) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه.

البند السادس عشر

جميع ما ينتفع عن هذا العقد والذي قيمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق باتساعها المختلفة ، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية ، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الأدعىات الصادرة عن الآخرين بسبب تغليه على أي حق أو امتياز أو تصريح أو علامة تجارية أو غير ذلك من الأحكام.

البند السابع عشر

يجوز للطرف الثاني أن يهدى ببعض بنود العمليه محل التعاقد إلى غيره من الباطن من تنضيم عطاءه ببياناتهم وخبراتهم فيما يسئل إليهم من بنوده ، وتم تبليغهم من الطرف الأول ، ويجوز للطرف الثاني أن يقوم بتعديل من أسلد إليهم بعض بنود من الباطن إذا وجد مبررات لذلك شريطة أن يكون بذات الكفاءة الفنية والخبرة وأن يوافق عليه الطرف الأول ، ويظل الطرف الثاني دون غيره مسؤولاً أمام الطرف الأول عن تنفيذ العقد ، كما يلتزم باطلاع من أسلد إليهم بعض بنود العمليه من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد وذلك التزاماً بحكم المادة ٢٥ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ و المادتين ٥٧،٥٦ من لائحته التنفيذية.

البند الثامن عشر

**الف طرف الأول (□ السيد/□السيدة)..... بصفتها الوظيفية
الصادر في مسؤولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.**

البند التاسع عشر

يسأل الطرف الثاني عن آية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولأجوز له أو التغير الرجوع على الطرف الأول بالتعريض عن آية أضرار تترتبها نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك .
ويلتزم الطرف الثاني على نفقةه بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبإجراءات الاداء المتناسب عليها.

البند العشرون

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعروفة باسمه التجارية للجهة المقابلة، وأنه لم يتحقق لظروف التنفيذ ذات الصفة وقبل المنظار المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن آية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

البند العادي والمعنون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الأسباب المحددة به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطاله مهلة بما لا يجاوز من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخيره لأسباب راجعة إليه فيقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وذلك لأن:

ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكمال التعويض المستحق عما أصابه من أضرار بحسب التأخير.

البند الثاني والعشرين

يلزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسه في المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقدين على أساسها، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كلها أو جزئتها، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المسالك المستحقة له قبل الطرف الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الأخذ بمسؤولية الطرف الثاني عن تنفيذ العقد وما يكون للطرف الأول قبله من حقوق، وفي حالة مطالبة ذلك بحق الطرف، الأول فسخ العقد برايادته المفترضة دون حاجة لاتخاذ إية إجراءات أو إنذار أو تنبيه، فضلاً عن حالة في التقادم كافة الإجراءات المنصوص عليها في قانون تنظيم التعاملات التي تبعها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠١٨ وذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم التعاملات التي تلزمها الجهات العامة المشران عليه.

البند الثالث والعشرين

إذا تأخر الطرف الثاني عن توقيعه على هذا العقد بضم صدور أحكام نهاية خدمة في إحدى البرامج المنصوص علىها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند الرابع والعشرين

يلزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات لي كائن طریقتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انهازه أو انهازه أو فسقه، ويعتبر الإخلال بسرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بدوره العقد دون الأخلاص بآلية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الخامس والعشرين

يلزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضريب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه في سدادها في مواعيدها المحددة غالباً.

البند السادس والعشرين

أتفق الطرفان على بذل أقصى جهد لالتزام بيروت العقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتناسب مع ما يوجهه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عند اجتماع مع مستثول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
- ٢- قيام إدارة التعاملات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي قى ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الإستفادة باستشاري متخصص المساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
- ٣- تسوية الخلاف الذي ثبت بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرف العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فتقم بمحفظتها على السلطة المختصة الموقوفة عليها وذلك تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

١- تم إصدار المهلة الطالبة.
٢- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد، وإنما المدد والنسب المنصوص عليها بالماركة (٤٨) من المادتين التالية للقانون تنظيم التعاملات التي ترميها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠١٨.

وفي جميع الحالات يلتزم طرف التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد.

البند السادس والعشرون

في حالة اخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من هن الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائيا بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

كما يحق للطرف الأول توقيع الجزاءات المبينة بالجدول التالي على الطرف الثاني وذلك متى تحقق المخالفات قرر كل منها:

العنوان	القيمة	العنوان
.....
.....

البند الثامن والعشرون

فسخ هذا العقد تلقائيا في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطته غيره الشخص أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

البند التاسع والعشرون

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التغافلات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما تسري أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن رفع كفالة الإنفاق الحكومي وتنظيم الإيدادات وأحكام قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٩٧ لسنة ٢٠٠٣ و١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٥، وذلك بحال سريان قانون حماية حقوق الملكية الفكرية على العقد.

البند الثلاثون

أ- في حالة ما إذا كان الطرف الثاني شخصاً طبيعياً أو شخصاً اعتيادياً خاصاً يكون النص على النحو التالي:
(تحتفظ محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ على تنفيذ أو تفسير أي بند من بند هذا العقد).

ب- في حالة ما إذا كان الطرف الثاني شخصاً اعتيادياً عاماً يكون النص على النحو التالي:
(تحتفظ الجمعية العمومية لتقسيم القوى والتشريع بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير أي بند من بند هذا العقد).

البند العادي والثلاثون

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فترة تنفيذه للتزاماته التعاقدية، ويتم توسيع هذا الأداء أو لا ي局限于 حتى التهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى أداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

البند الثاني والثلاثون

اقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منها يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تلعن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكل آثارها القانونية، وفي حالة تغير أحد الطرفين لعنوانه يتبع عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجلاً بعلم الوصول، والا اعتبرت مكاتبته وراسلاته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحه ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الثالث والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

الطرف الثاني

الطرف الأول

الاسم:

الصفة:

التوقيع:

التاريخ:

الاسم:

الصفة:

التوقيع:

التاريخ:



جامعة القاهرة الرقابية
لإدارة المكتبات

بيان الأعمدة
بيان الأعمدة خاصة ببدل سكرتير ٢٠١٣

الوحدة	الكمية	قرش	قرش	الفترة	الذات	بيان الأعمدة
٤٠	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣
٣٠	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣
٢٠	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣
١٠	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣
٥	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣
٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣
٢	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣
١	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣	٢٠١٣

بيان الأعمدة
بيان الأعمدة

بيان الأعمدة
بيان الأعمدة

بيان الأعمدة